نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فيه من الماء .

قال : ائتني بهما .

فأتاه بهما فأخذهما رسول ا صلى ا عليه وآله بيده فقال : من يشتري هذين ؟ قال رجل : أنا آخذهما بدرهم .

قال رسول ا صلى ا عليه وآله : من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثا ؟ قال رجل : أنا آخذهما بدرهمين .

فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين فأعطاهما للأنصاري وقال : اشتر بأحدهما فانبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قدوما فائتني به فأتاه به فشد فيه رسول ا صلى ا عليه وآله عودا بيده ثم قال : اذهب فاحتطب وبع فلا أرينك خمسة عشر يوما ففعل فجاءه وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال رسول ا صلى ا عليه وآله : هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة إن المسالة لا تصلح إلا لثلاث : لذي فقر مدقع أو لذي غرم مفظع أو لذي دم موجع " .

واخرج ابن أبي شيبة والبخاري وابن ماجة عن الزبير بن العوام قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " لأن يأخذ أحدكم أحبلة فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه " .

وأخرج مالك وابن أبي شيبة والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن أبي هريرة قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه " .

وأخرج الطبراني والبيهقي عن ابن عمر عن النبي صلى ا عليه وآله قال : " إن ا يحب المؤمن المحترف " .

وأخرج أحمد والطبراني وأبو داود والنسائي عن أبي سعيد الخدري " أن النبي صلى ا عليه وآله قال : من استغنى أغناه ا ومن استعفف أعفه ا ومن استكفى كفاه ا ومن سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف " .

وأخرج أحمد ومسلم والنسائي عن معاوية بن أبي سفيان قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " لا تلحفوا في المسألة فوا ما يسألني أحد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وأنا له كاره فيبارك له فيما أعطيته " .

وأخرج أبو يعلى عن أبي هريرة قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " لا تلحفوا في

المسألة فإنه من يستخرج منا بها شيئا لم يبارك له فيه " .

وأخرج ابن حبان عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " إن الرجل يأتيني فيسألني فأعطيه فينطلق وما يحمل في حضنه إلا النار "